

## 7579 - بيان الورث لرجل لديه زوجتان وأبناء - نور على الدرب

صالح اللحيدان

آ والدتي توفيت منذ اربعة اعوام وتزوج والدي بامرأة ثانية. وانجبت له ولدا وجاءه الاجل ومات ومات والدي وبقيت المرأة في المنزل وهي ما زالت صغيرة وفي سن الزواج وآآ تزيد - 00:00:00

ان تذهب الى منزل اهلها فتسألني هل يجوز لها ان تغادر المنزل ؟ وآآ ما نصيحتها من الميراث وما اخي الذي تركه والدي اه وهل اه اجعله عندي ام يذهب مع امه افیدونا افادکم الله - 00:00:18

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين وقائد الغر المحررين محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين. وبعد الله جل وعلا - 00:00:38

شرع لعباده ما تستقيم به امورهم شرعا الایمي ان تتزوج شرع قسمة المواريث وبينها وفصلها في كتابه الكريم جل وعلا واوضحها نبيه المصطفى صلوات الله وسلامه عليه الرجل اذا توفي - 00:00:56

توفي وخلف زوجة وولدين فان الزوجة يكون لها ام مال وبقية المال بين الابنين بالسوية واذا اكملت المرأة عدة الوفاة اربعه اشهر وعشرة ايام فانها يجوز لها ان تتزوج وان تنتقل من بيت الزوجية التي كانت فيه - 00:01:16

ان تذهب الى اهلها فلا حرج على زوجة ابي السائل ان تذهب الى اهلها وان تتزوج بل هذا اولى لها ووالادها لما فيه من صيانتها وتکثیر النسل الذي جاءت الشریعة - 00:01:49

بالحث عليه اما اخو السائل من هذه المرأة فليحرص على مصلحته وما هو الانفع له ان كان بقاوه مع اخيه اضمن لمصلحته واحسن تقويمه وتنقيفه تمسكه بدينه والعظ عليه بالتواجذ - 00:02:09

واصلاح لماله تنمیته فليحرص على بقائه عنده ما لم تนาزع الام وترغب لاخذه معها رغبت في اخذه معها ولم يكن عليه ضرر اي على الطفل من ذهابه مع امه فانها اولى به - 00:02:39

لان الام اولى بولدها ما لم تتزوج. والله اعلم اثابکم الله - 00:03:03